

يسأل عن حكم بناء قبور في المقابر وإن كانت من الحجارة ولو كانت ترتفع عن الأرض مع الدلائل؟ الفوزان

صالح الفوزان

نسأل عن حكم بناء قبور في المقابر. وإن كانت من الحجارة ولو كانت ترتفع عن الأرض مع الدلائل نرجو من فضيلتكم البيان جزاكم الله خيرا. المشروع في القبور أن تكون في بطن الأرض أو تكون في بطن الأرض بالحفر والحد - [00:00:00](#) وكان التراب لا يتماسك والعرض تنهال فلا بأس أن يبني يحفر يحفر حفرة ثم تقال الجدران في جوانبها من أجل حفظ الميت من انهيار التراب عليه. فهذا هو المشروع أن تكون القبور في الأرض مهما يمكن ذلك. إلا يجوز أن يبني عليها - [00:00:20](#) نعم مرتدعا لأن هذا وسيلة من الشرك وإنما يذكر القبر بترابه وينفع عن الأرض قدر شر هذا هو المشروع من أجل أن يعرف أنه ومصائب في أطرافه تبين حدوده من أجل أن يعلم أنه قبر فلا ينتهي أما أن يبني عليه هنا مرتفع فهذا حرام منهى عنه - [00:00:40](#) لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البناء على القبور فقال صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب ما تبع قبرا مشرفا إلا سويته. يعني أه فوقه بالأرض وهدمت البناء الذي عليه. وكان قبره صلى الله عليه وسلم وقبور أصحابه كما وصفنا كانت لا ترتفع وليس عليه - [00:01:00](#)

يختص بها وإنما مدفونة بترابها ومرفوعة عن الأرض قد تشير هكذا كانت أما البناء عليها إلى ارتداد عليها والاضرحة فهذا من من وسائل الشرك ومن عادات أهل الكتاب الذين نهينا عن التشبه بهم - [00:01:20](#) فهذا أمر له خطورته على العقيدة فإن فإن المباني التي أحدثت على القبور حدث بسببها عظمة في الإسلام. وصار يحج إليها ويتمسح فيها ويطاف بها. كل ذلك بسبب مخالفة الهدى النبوي في يوم القبور. وهكذا مخالفة الشرع لا تضر إلا الشرور. نعم. والمصائب. فما من مخالفة - [00:01:40](#)

لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وفيها شر عظيم. ولا سيما في أمر العقيدة. الواجب على المسلمين أن يواجهوا أمر دينهم. وأن يعملوا في هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الاضرحة فيهدموها كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهديها في قوله صلى الله عليه وسلم لا تدع قبرا مشركا - [00:02:10](#)

إلا سويته واجلت معانيه من البناء. هذا هو الواجب في الإسلام. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:30](#)